

الخرائج والجرائع

[212] 54 - ومنها: أنه أتى عمر بأسير في عهده، فعرض عليه الاسلام فأبى، فأمر بقتله قال: لا تقتلوني [وأنا] عطشان. فجاءوا بقدر ماء فقال: لي الامان إلى أن أشرب ؟ قال عمر: نعم. فأراق الماء على الارض فنشفته (1)، قال عمر: اقتلوه، فإنه احتال. فقال علي بن أبي طالب عليه السلام: لا يجوز لك قتله وقد آمنت به. قال: ما أفعل [به] ؟ قال: اجعله لرجل من المسلمين بقيمة عدل (2). قال: ومن يرغب فيه ؟ قال: أنا. قال: هو لك. فأخذ أمير المؤمنين عليه السلام القدر بكفه، فدعا، فإذا ذلك الماء اجتمع في القدر فأسلم لذلك، فأعتقه أمير المؤمنين عليه السلام، فلزم المسجد والتعبد. فلما قتل أبو لؤلؤة عمر، ظن عبيد الله بن عمر أن الهرمزان قتل أباه، فدخل المسجد وقتله. فعرفوا عمر حاله. فقال: أخطأ، قتلني أبو لؤلؤة، الهرمزان مولى علي بن أبي طالب، ولا يوصي إلا بقتل عبيد الله. فتوفي عمر، وقام عثمان، فلم يقتل عبيد الله. وقال علي عليه السلام إن مكنني الله منه لا قتله. فلما قتل عثمان هرب عبيد الله إلى معاوية وطفر به بصفين فقتله (3) وهو مقلد بسيفين (4) 55 - ومنها: أنه صعب على المسلمين قلعة (5) فيها كفار، ويئسوا من فتحها فعقد في المنجنيق ورماه الناس إليها، وفي يده ذو الفقار، فنزل عليهم وفتح القلعة. (6)

_____ (1) نشف الماء في الارض: ذهب ونضب. (2) " عبد

" البحار. والعدل: الفدية. (3) راجع تفصيل ذلك في مروج الذهب: 2 / 378 - 385. (4) عنه البحار: 41 / 250 ح 5 إلى قوله " فلزم المسجد والتعبد ". وأورد نحوه في الصراط المستقيم: 1 / 104 نقلا من كتاب العقد عن المغربي، عنه اثبات الهداة 5 / 57 ح 421. (5) يقال: أنها قلعة سلاسل في شوشتر. (من حاشية م). (6) عنه البحار: 42 / 18 ح 3.
